

فتح المعين بشرح قرّة العين

وإن تكرر دخوله أو لم يرد الجلوس خلافاً للشيخ نصر وتبعه الشيخ زكريا في شرحي المنهج والتحرير بقوله إن أراد الجلوس لخبر الشيخين إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وتفوت التحية بالجلوس الطويل وكذا القصير إن لم يسه أو يجهل ويلحق بهما على الأوجه ما لو احتاج للشرب فيقعد له قليلاً ثم يأتي بها لا بطول قيام أو إعراض عنها ولمن أحرم بها قائماً القعود لإتمامها وكره تركها من غير عذر نعم إن قرب قيام مكتوبة جمعة أو غيرها وخشي لو اشتغل بالتحية فوات فضيلة التحرم انتظره قائماً ويسن لمن لم يتمكن منها ولو بحدّ